من الميدان

تقرير حول انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في قطاع غزة خلال شهر أبريل 2013

مركز الميزان لحقوق الانسان

غزة بتاريخ 2013/5/6

فهرس المحتويات

مقدمة 2
توطئة قانونية 4
سياسة الحصار والقانون الدولي: 6
خلاصة إحصائية 7
جرائم الاغتيال والقتل خارج نطاق القانون 8
استهداف المدنيين 8
عمليات التوغل في المناطق الحدودية شمال وشرق قطاع غزة 9
القصف الصاروخي والمدفعي 10
استهداف الصيادين 11
الاعتقال والحجز التعسفي 14
الخاتمة 15

مقدمة

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي استهداف السكان المدنيين وممتلكاتهم في قطاع غزة خلال شهر أبريل من العام 2013، وارتكبت انتهاكات منظمة وجسيمة لمبادئ حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني. يستعرض هذا التقرير الانتهاكات الإسرائيلية بحسب التسلسل الزمني لوقوعها، وذلك وفقاً لعمليات الرصد والتوثيق التي قام بها باحثو مركز الميزان لحقوق الإنسان في مناطق قطاع غزة.

ويتناول التقرير تصعيد قوات الاحتلال الإسرائيلي عدوانها تجاه السكان المدنيين في قطاع غزة، حيث استمرت قوات الاحتلال بتنفيذ غاراتها وعملياتها واستهدافها للمدنيين والمنازل والصيادين على حد سواء خلال شهر أبريل 2013، في اطار استخدامها القوة المفرطة والمميتة، دون أي اكتراث لمبادئ القانون الدولي، لاسيما مبدأ الضرورة العسكرية، ومبدأ التناسب،[1] حيث أسفرت تلك الاعتداءات عن مقتل فلسطيني واصابة (7) اخرين بجروح متفاوتة من بينهم (2) من الأطفال. كما اعتقلت قوات الاحتلال خلال الفترة التي يتناولها التقرير (7) فلسطينيين.

يبدأ التقرير بتناول جرائم الاغتيال والقتل خارج نطاق القانون حيث ارتكبت قوات الاحتلال الإسرائيلي جريمة اغتيال جديدة، دون أي اكتراث بقواعد القانون الدولي، التي تصنف هذا النوع من الجرائم على أنه يشكل انتهاكاً جسيماً ومخالفاً للمعايير الدولية الخاصة بحقوق الإنسان كافة، التي كفلت الحق في الحياة والسلامة البدنية كحق أساسي غير قابل للانتقاص تحت أي من الظروف[2].

ويستعرض التقرير استهداف قوات الاحتلال المدنيين الفلسطينيين في المناطق المحاذية لحدود قطاع غزة الشرقية والشمالية، حيث تواصلت تلك الانتهاكات بالرغم من اتفاق وقف اطلاق النار الذي أعلن عنه مساء الأربعاء الموافق 2012/11/21 والذي أنهى ثمانية أيام من العدوان واسع النطاق الذي شنته قوات الاحتلال على قطاع غزة. ووفقاً لتوثيق مركز الميزان لحقوق الإنسان فتحت قوات الاحتلال النار تجاه المدنيين الفلسطينيين (5) مرّات ما أسفر عن اصابة (3) أشخاص بجراح متفاوتة من بينهم (2) من الأطفال، وتوغلت قوات الاحتلال (6) مرات في الاراضي الفلسطينية.

ويظهر التقرير استمرار الاعتداءات الموجهة ضد الصيادين الفلسطينيين، على عكس ما أعلنته قوات الاحتلال بعد اتفاق وقف إطلاق النار بتاريخ 2012/11/21، من توسيع رقعة الصيد المسموحة إلى ستة أميال بدلاً من ثلاثة أميال، ولكنها عادت إلى مسافة الثلاثة أميال بتاريخ 2013/3/23. ورصد مركز الميزان (16) حالة إطلاق نار تجاه الصيادين خلال مزاولة عملهم، كما تم تخريب معدات صيد في حادثين منفصلين، خلال فترة التقرير.

ويتناول التقرير تصعيد قوات الاحتلال الاسرائيلي من عدوانها على قطاع غزة، حيث قصف الطيران الحربي الإسرائيلي عدة مواقع في قطاع غزة، أسفرت عن الحاق أضرار مادية في منازل ومنشآت مدنية. كما بثت عمليات القصف حالة من الرعب والهلع في نفوس السكان المدنيين، لاسيما الأطفال والنساء منهم. وحسب توثيق مركز الميزان لحقوق الإنسان فقد سجل وقوع (4) حالات قصف صاروخي ومدفعي أسفرت عن إصابة شخص واحد من المدنيين.

---

[1] راجع المادة 35 من البرتوكول الإضافي الأول إلى اتفاقيات جنيف، لسنة 1977

[2] يستند مركز الميزان في تحليله واستخلاصه لهذه النتيجة، إلى نص المادتين 146، 147 من اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين في زمن الحرب المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949، وإلى المبدأ الأول من مبادئ الأمم المتحدة الخاصة بالمنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة[2]، و نص المادة (23) من المعاهدة الرابعة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب الموقعة في لاهاي في الثامن عشر من أكتوبر/ تشرين الأول 1907(لاهاي) التي تستند إليها دولة الاحتلال الحربي قانونياً في تعاملها مع الفلسطينيين كما تدعي.

ويظهر التقرير مواصلة قوات الاحتلال سياسة الاعتقال التعسفي، حيث اعتقلت قوات الاحتلال خلال شهر أبريل 2013 (7) فلسطينيين، من بينهم (3) أطفال. سواء من خلال توغلاتها في أراضي القطاع أو من خلال مطاردة الصيادين وعمال جمع الحصى والركام. أو من خلال استخدام المعابر كمصائد للفلسطينيين حيث تستغل حاجتهم الماسة للسفر لغرض العلاج فتعتقلهم أو تبتزهم بالرغم من إصدارها التصاريح اللازمة لهم.

ويقدم التقرير معلومات إحصائية حول آثار الاعتداءات الإسرائيلية على قطاع غزة خلال شهر أبريل 2013، ويسعى إلى تسليط الضوء على الظروف التي وقعت فيها انتهاكات القانون الدولي من خلال سرده للطرق التي جرت عليها والظروف التي حدثت فيها.

توطئة قانونية

أصبحت الانتهاكات الإسرائيلية لقواعد القانون الدولي في المناطق الفلسطينية التي احتلها في العام 1967 أكثر تنوعاً وتعقيداً وعنفاً. وقد أخذت هذه الانتهاكات منحىً خاصاً منذ أن نفذت إسرائيل خطة الانفصال أحادي الجانب عن قطاع غزة، والتي انتهت بتاريخ 12 أيلول (سبتمبر) 2005. ويظهر ذلك جلياً من خلال عمليات المراقبة الميدانية التي يقوم بها مركز الميزان لحقوق الإنسان، حيث ترتكب قوات الاحتلال انتهاكات منظمة لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة ومجمل قواعد القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان في قطاع غزة، مدعيةً أنها لم تعد قوة احتلال تتحمل مسئوليات قانونية تجاه القطاع بعد تنفيذ هذه الخطة. غير أن مجمل التحليل القانوني، بما في ذلك مداولات وقرارات مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر، يؤكد على أن إسرائيل واصلت ممارسة مستوى من السيطرة الفعلية على قطاع غزة يبقي عليها كدولة احتلال، بما يعنيه ذلك من انطباق قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلق بالاحتلال على علاقتها بقطاع غزة.

يرمي القانون الدولي الإنساني، وبشكل خاص اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في أوقات الحرب للعام 1949، إلى توفير الحماية للمدنيين وممتلكاتهم أثناء حالات الحرب والنزاع المسلح والاحتلال. وعليه فإن دولة الاحتلال ليست مطلقة اليدين في استخدام ما تشاء من القوة أو الإجراءات أو السياسات في إدارتها للأراضي المحتلة، ويجب على الدوام أن تراعي إلى أقصى حد مصالح السكان المدنيين وحماية ممتلكاتهم وألا تغير من الوضع القانوني لتلك الأراضي.

ومن القواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني أن الأعيان المدنية (المباني والممتلكات المدنية) يجب أن تكون بمنأى عن أي استهداف من جانب القوات المحتلة ويحظر تماماً التعرض لها ويجب أن تتوفر لها الحماية الكاملة. كما وأن هناك قيود صارمة وتحريم كامل لاستخدام وسائل قتالية وأسلحة معينة في العمليات الحربية وبالتأكيد في حالة احتلال الأراضي. كما يحظر معاقبة السكان جماعياً ومحاصرتهم ومنع أو عرقلة الإمدادات الإنسانية لهم. وبشكل أساسي إن استخدام القوة من جانب قوة الاحتلال يجب أن يراعي مبدأين أساسيين وهما:

- **مبدأ الضرورة العسكرية**

يجيز القانون الدولي، للقوات المتحاربة، عدم الالتزام ببعض الواجبات التي يلقيها القانون الدولي الإنساني عليها في بعض الحالات، بيد أن هذا التحلل ليس، ولا يمكن أن يكون، مطلقاً، بل هو محكوم بمجموعة من القيود التي يعتبر توفرها شرطاً لعدم الالتزام بالقواعد وفقط للمدة التي تتوافر فيها هذه الشروط. أحد هذه الشروط هو توفر ضرورة عسكرية قاهرة لا تترك للقوة القائمة بالاحتلال مناصاً من عدم الالتزام بالقواعد. وقد أجمع مفسرو اتفاقية جنيف الرابعة على أن مبدأ الضرورة العسكرية يعنى كل الإجراءات الضرورية التي تحقق هدفاً عسكرياً تقتضيه العمليات الحربية على الأرض. والاقتضاء هنا يعني أن تحقيق الهدف من الحرب لا يمكن أن يتأتى دون القيام بهذا العمل. كما يعني الاقتضاء (في بعض الأحيان) التحلل من بعض القيود، على أن لا يكون الهدف من التحلل هو أن يتخذ التدمير كعقوبة جماعية أو كرادع فقط. غير أن مبدأ الضرورة الحربية لا يمكن أن يستقيم دون التعامل معه بالتوازي مع مبادئ أخرى، كالتناسب والتمييز بين الأهداف المدنية والعسكرية، وعدم انتهاك قواعد القانون الدولي العرفي غير القابلة للانتقاص، مثل حظر التعذيب وتعمد استهداف المدنيين، والتهجير القسري وغيرها.

- **مبدأ التناسب والتمييز**

يأتي مبدأ التناسب كمقيد لمبدأ الضرورة الحربية، حيث أن وجود الضرورة الحربية، لا ينفي ضرورة أن تتناسب الأعمال العسكرية والأساليب والأسلحة المستخدمة مع الأهداف العسكرية المرجو تحقيقها، لذا فإنه يجب أن تبقى محظورة تلك الأعمال التي قد ينتج عنها خسائر في الأرواح والممتلكات، التي ليست لها علاقة بالعمليات أو بالنتائج المتوقع تحقيقها، أو التي يتوقع أن تلحق بالمدنيين وممتلكاتهم أضراراً كبيرة.

كما يجب على القوات المتحاربة – في سياق تنفيذها للعمليات الحربية – أن تميز بين الأهداف المدنية وغيرها من الأهداف، وكذلك التمييز في استخدام وسائل القوة، من حيث الأساليب أو الأسلحة المستخدمة، بما يضمن إحداث أقل أضرار ومعاناة ممكنة. وتؤكد قواعد القانون الدولي على مجموعة من المبادئ الإنسانية التي يقصد بها حماية المدنيين وأرواحهم وكرامتهم، ومنحهم فرصة لعيش حياة أقرب ما تكون إلى الطبيعية حتى في ظل النزاع المسلح والاحتلال، بما في ذلك حماية وتشغيل الخدمات الأساسية، كالصحة والتعليم، والمياه وغيرها دون إبطاء. وتنص المادة 23 من الاتفاقية على أن كل طرف من الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية يجب أن يكفل "حرية مرور جميع إرساليات الأدوية والمهمات الطبية ومستلزمات العبادة المرسلة حصرا إلى سكان طرف متعاقد آخر المدنيين، حتى لو كان خصما. وعليه كذلك الترخيص بحرية مرور أي رسالات من الأغذية الضرورية، والملابس، والمقويات المخصصة للأطفال دون الخامسة عشرة من العمر، والنساء الحوامل أو النفاس".

وتنص المادة 33 من الاتفاقية على أنه "لا يجوز معاقبة أي شخص محمي عن مخالفة لم يقترفها هو شخصيا. تحظر العقوبات الجماعية وبالمثل جميع تدابير التهديد أو الإرهاب. السلب محظور. تحظر تدابير الاقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم."

وتحظر المادة 53 من الاتفاقية تدمير الممتلكات حيث تنص على أنه "يحظر على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتما هذا التدمير."

وتعتبر المادتان 146 و147 من الاتفاقية من أهم موادها بالنظر إلى أنهما تحددان مجموعة من الجرائم كانتهاكات جسيمة للاتفاقية وهي ما تعتبر جرائم حرب، يجب ملاحقة مقترفيها وتقديمهم للمحاكمة في محاكم أي طرف من الأطراف السامية. تنص المادة 147 على أن الانتهاكات الجسيمة للاتفاقية تشمل" أحد الأفعال التالية إذا اقترفت ضد أشخاص محميين أو ممتلكات محمية بالاتفاقية: القتل العمد، والتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، بما في ذلك التجارب الخاصة بعلم الحياة، وتعمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار الخطير بالسلامة البدنية أو الصحة، والنفي والنقل غير المشروع، والحجز غير المشروع، وإكراه الشخص المحمي على الخدمة في القوات المسلحة بالدولة المعادية، أو حرمانه من حقه في أن يحاكم بصورة قانونية وغير متحيزة وفقا للتعليمات الواردة في هذه الاتفاقية، وأخذ الرهائن، وتدمير واغتصاب الممتلكات على نحو لا تبرره ضرورات حربية وعلى نطاق كبير بطريقة غير مشروعة وتعسفية.

أما المادة 146 فتنص على "تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لغرض فرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقترفون أو يأمرون باقتراف إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية ... يلتزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقترافها، وبتقديمهم إلى محاكمة، أيا كانت جنسيتهم. وله أيضا، إذا فضل ذلك، وطبقا لأحكام تشريعه، أن يسلمه إلى طرف متعاقد معنى آخر لمحاكمتهم مادامت تتوفر لدى الطرف المذكور أدلة اتهام كافية ضد هؤلاء الأشخاص."

سياسة الحصار والقانون الدولي:

تشكل القيود الإسرائيلية المفروضة على حركة السكان والبضائع حجر الزاوية في سياسة إسرائيل تجاه قطاع غزة، وهي المسبب الرئيسي لحدوث انتهاكات حقوق الإنسان في القطاع. فإلى جانب كون هذه السياسة تقييداً غير مشروع للحق الأساسي في الحركة والتنقل كما كفلته المواثيق الدولية لحقوق الإنسان،[3] فإنها تتسبب في وقوع انتهاكات خطيرة لجملة من الحقوق الأخرى. وأثبتت تجربة سنوات عديدة أن أثر هذه السياسة على الاقتصاد كان مدمراً، وهي بذلك تنتهك الحق في العمل[4]، والحق في التمتع بمستوى معيشي ملائم للفرد وأسرته[5]. كما يشكل فرض قيود على وصول إمدادات الغذاء، والوقود، والدواء والأجهزة والطواقم الطبية، والمواد التعليمية والمناهج الدراسية، والمعدات اللازمة للصرف الصحي وحماية البيئة، انتهاكات للحق في الغذاء[6]، والحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة العقلية والجسمية[7] ، والحق في التعليم المناسب[8]، والحق في العيش في بيئة صحية، وهي مسئوليات تقع على عاتق إسرائيل كما قررت محكمة العدل الدولية في قرارها المتعلق بقانونية بناء جدار الفصل العنصري في الضفة الغربية، والذي أكدت فيه على أن إسرائيل تتحمل المسئولية عن إعاقة عمل السلطة الفلسطينية على احترام وتطبيق مسئولياتها، وأنها تتحمل هذه المسئوليات إذا لم تتمكن هذه السلطة من احترامها.

وتعتبر الإجراءات الإسرائيلية شكلاً متعدد الأوجه من أشكال العقاب الجماعي المفروض على سكان القطاع برمته. فهذه الإجراءات ليست موجهة ضد عدد محدود من الأشخاص لمبررات قانونية أو أمنية، بل هي تشكل القاعدة في السياسة الإسرائيلية، بينما يشكل السماح بالحركة والوصول استثناءً يتطلب ممارسته تصاريح خاصة تصدرها قوات الاحتلال الإسرائيلي في كل مرة يحتاج فيها شخص أو مواد إلى التحرك خارج أو داخل قطاع غزة. ويعتبر إيقاع العقوبات الجماعية انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي الإنساني، وبخاصةً للحمايات التي تفرضها اتفاقية جنيف الرابعة، وكذلك قواعد لاهاي المتعلقة بأعراف الحرب والاحتلال[9].

وبينما تستمر إسرائيل في الادعاء بأن احتلالها لقطاع غزة قد انتهى، وبالتالي انتهت مسئوليتها عن سلامة واحتياجات سكانه الإنسانية أيضاً، منذ فك الارتباط، تشكل الممارسات الإسرائيلية وقدرة إسرائيل على إغلاق قطاع غزة بالفعالية والشدة التي يصفها هذا التقرير أدلة على زيف هذا الادعاء وعدم استناده لأية أسس قانونية أو واقعية. وبموجب هذه السيطرة ومداها وقدرة إسرائيل على فرضها باستمرار يرتقي إلى مستوى السيطرة الفعلية الكاملة، فإن حالة الاحتلال والمسئوليات التي تترافق معها مستمرة. وعليه فإنه يتوجب على إسرائيل مراعاة الواجبات التي يفرضها القانون الدولي الإنساني على قوة الاحتلال اتجاه السكان المدنيين في الإقليم الذي تحتله، وكذلك الواجبات التي تفرضها اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية على جميع الدول والتي تشمل كافة الأراضي التي تخضع لسلطانها القضائي.

---

[3] راجع المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

[4] راجع المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

[5] راجع المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما أقرت اللجنة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، المنبثقة عن اللجنة الخاصة بمراقبة تطبيق أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام الرابع الخاص بالحق في السكن، والذي يحدد فيه المواصفات الدنيا الواجب توافرها في السكن كي يصبح مناسباً من منظور حقوق الإنسان، ويحدد التعليق معايير مهمة يمكن تلخيصها على النحو الآتي: الضمان القانوني لشغل المسكن، توفير الخدمات والمواد والمرافق والهياكل الأساسية، القدرة على تحمل الكلفة، الصلاحية للسكن، إتاحة إمكانية الحصول على السكن، السكن الملائم من الناحية الثقافية.

[6] راجع المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

[7] راجع المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

[8] راجع المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

[9] راجع المواد (المواد 33، 49، 53، 146 و147) من اتفاقية جنيف الرابعة المؤرخة في 12 آب (أغسطس) 1949 والمواد (51 و52) من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف، المؤرخ في 8 يونيو 1977.

خلاصة إحصائية

تشكل المعلومات الواردة في هذا التقرير معلومات أساسية، يستطيع الباحث أو المهتم أن يرجع إلى المركز للحصول على معلومات توثيقية وافية حول كل حادث يرد في هذا التقرير. ويظهر التقرير استمرار الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني من خلال استعراضه للمعطيات الميدانية التي تشير إلى:

- استمرار أعمال القتل خارج نطاق القضاء وتعمد القتل باستخدام قوة غير متناسبة وهجمات عشوائية؛
- استمرار الاعتداءات الموجهة ضد الصيادين، واستمرار حرمانهم من الصيد من خلال منعهم من تجاوز الأميال الثلاثة؛
- استمرار الممارسات الهادفة إلى فرض منطقة أمنية عازلة؛
- استمرار الاعتداءات الموجهة ضد المدنيين الفلسطينيين، قرب حدود الفصل (المزارعين، صائدي العصافير، رعاة الأغنام، جامعي الحصى والحجارة والحديد الخردة والبلاستيك، جامعي الحطب)، واستمرار حرمانهم من مزاولة أعمالهم بحرية؛
- استمرار استهداف التجمعات السلمية، المناهضة لفرض منطقة أمنية عازلة؛
- استمرار عمليات الاعتقال التعسفي؛
- استمرار الحصار والإغلاق المشدد الذي ينتهك حرية حركة البضائع والإفراد؛

جدول إحصائي موجز حول الانتهاكات التي ارتكبتها قوات الاحتلال خلال أبريل 2013

عدد القتلى	**1**
عدد الجرحى	**4**
عدد الجرحى من الاطفال	**2**
عدد التوغلات	**6**
عدد الاعتداءات بحق الصيادين	**5**
عدد المعتقلين	**7**

❖ **جرائم الاغتيال والقتل خارج نطاق القانون**

ارتكبت قوات الاحتلال الإسرائيلي جريمة اغتيال واحدة خلال الفترة التي يتناولها التقرير، دون أي اكتراث بقواعد القانون الدولي الإنساني. ويصنف هذا النوع من الجرائم على أنه يشكل انتهاكاً جسيما ومخالفا للمعايير الدولية الخاصة بحقوق الإنسان كافة، التي كفلت الحق في الحياة والسلامة البدنية كحق أساسي غير قابل للانتقاص تحت أي من الظروف[10]. وحسب توثيق مركز الميزان لحقوق الإنسان فقد قصفت الطائرات الحربية الإسرائيلية بصاروخ واحد عند حوالي الساعة 10:30 من صباح يوم الثلاثاء الموافق 2013/4/30، دراجة نارية كان يستقلها المواطن هيثم إياد المسحال (26 عاماً)، بالقرب من موقع بدر التابع لكتائب القسام في منطقة الشاطئ غرب حي النصر غرب مدينة غزة، وقد ما تسبب في مقتل المسحال على الفور واصابة آخرين بجراح متفاوتة، وفي وقت لاحق أعلنت قوات الاحتلال الاسرائيلي بأنها استهدفت المسحال. والجدير ذكره أنه من سكان مخيم الشاطئ غرب مدينة غزة.

❖ **استهداف المدنيين**

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال الفترة التي يتناولها التقرير، استهداف المدنيين في المناطق المحاذية لحدود قطاع غزة الشرقية والشمالية، وتتواصل هذه الانتهاكات بالرغم من اتفاق وقف اطلاق النار الذي أعلن عنه مساء الأربعاء الموافق 2012/11/21 والذي أنهى ثمانية أيام من العدوان واسع النطاق الذي شنته قوات الاحتلال على قطاع غزة. ووفقاً لتوثيق مركز الميزان لحقوق الإنسان فتحت قوات الاحتلال النار تجاه المدنيين الفلسطينيين (5) مرّات في المناطق القريبة من الحدود، ما أسفر عن إصابة (3) اشخاص بجراح متفاوتة من بينهم (2) من الأطفال. ويترتب على هذه الممارسة تداعيات خطيرة لجهة تهديد حياة سكان تلك المناطق والمزارعين ممن يملكون أراضي فيها، وحرمان عشرات الأسر من مصدر رزقها، واقتطاع نسبة مهمة من الأراضي المخصصة لأغراض الزراعة، بالنظر إلى أن الأراضي المستهدفة كافة هي أراضي زراعية وتمثل نسبة مهمة من مجموع الأراضي المخصصة لأغراض الزراعة في قطاع غزة.

يستعرض التقرير حالات استهداف المدنيين خلال شهر أبريل 2013، كما يلي:

- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة داخل ابراج المراقبة وفي محيطها على حدود الفصل الشرقية، نيران أسلحتها الرشاشة بشكل متقطع، عند حوالي الساعة 17:30 من مساء يوم الجمعة الموافق 2013/4/5، تجاه عدد من المواطنين، الذين تواجدوا في منطقة شرقي مقبرة الشهداء الإسلامية شرق جباليا، على بعد يتراوح ما بين 20 إلى 400 متراً من تلك الحدود، لغرض التنزه في المساحات الخضراء في المنطقة– رحلات خلوية– تخلله إطلاق عدد من قنابل الغاز المسيل للدموع، ما تسبب في إصابة الطفل: يزيد محمد صلاح أبو خضر (16 عاماً) بعيار ناري في الساق اليمنى– وهو من سكان حي التفاح بمدينة غزة، ووصفت المصادر الطبية في مستشفى الشفاء جراحه بالمتوسطة. وتفيد التحقيقات الميدانية أن إطلاق النار استمر لمدة زادت عن الثلاث ساعات في تلك المناطق.

[10] يستند مركز الميزان في تحليله واستخلاصه لهذه النتيجة، إلى نص المادتين 146، 147 من اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين في زمن الحرب المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949، وإلى المبدأ الأول من مبادئ الأمم المتحدة الخاصة بالمنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة[10]، و نص المادة (23) من المعاهدة الرابعة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب الموقعة في لاهاي في الثامن عشر من أكتوبر/ تشرين الأول 1907(لاهاي) التي تستند إليها دولة الاحتلال الحربي قانونياً في تعاملها مع الفلسطينيين كما تدعي.

- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي، المتمركزة في أبراج المراقبة على حدود الفصل نيران أسلحتها الرشاشة تجاه عدد من المواطنين ورعاة الأغنام في المنطقة الشرقية من مدينة دير البلح، عند حوالي الساعة 18:00 من يوم الاحد الموافق 2013/4/7، حيث كانوا يتواجدون على بعد حوالي (400 متر)، من حدود الفصل الشرقية، وأستمر إطلاق النار مدة تقدر ب (10 دقائق)، ولم يسجل وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلية نيران أسلحتها عند حوالي الساعة 15:30 من مساء يوم الثلاثاء الموافق 2013/04/16 تجاه مجموعة من رعاة الأغنام الذين كانوا يتواجدوا شرق مقبولة جنوب شرق مخيم البريج، ما دفع رعاة الأغنام للهرب من المنطقة خوفاً على حياتهم، وقد استمر اطلاق النار مدة عشرة دقائق من جيب عسكري تواجد داخل حدود الفصل الشرقية. وعند حوالي الساعة 17:40 من مساء اليوم نفسه عاودت تلك القوات اطلاق نيران أسلحتها تجاه رعاة الاغنام الأمر الذي أسفر عن إصابة المواطن: محمد محمود مسلم أبو سعيد (32) عاماً، بينما كان يرعى قطيع من الأغنام- حيث يملك حوالي (35 رأس من الماعز)- حيث أصيب أبو سعيد بعيار ناري في الظهر خرج من تحت الإبط الأيمن، ونقل بواسطة سيارة إسعاف إلى مستشفى شهداء الأقصى، ووصفت المصادر الطبية جراحه بالمتوسطة.
- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة داخل أبراج المراقبة على حدود الفصل الشمالية، نيران أسلحتهم الرشاشة بكثافة، عند حوالي الساعة 11:45 من صباح يوم الاثنين الموافق 2013/4/22، تجاه عدد من المزارعين، الذين تواجدوا في منطقة مكب النفايات الحدودية الكائنة على حدود الفصل شمال بيت حانون، دون وقوع إصابات أو أضرار، ما دفع المزارعين إلى ترك أعمالهم والابتعاد عن مزارعهم حتى هدأ إطلاق النار، وهو الأمر الذي أعاق أعمالهم وهدد حياتهم.
- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة داخل أبراج المراقبة وفي محيطها على حدود الفصل الشرقية، نيران أسلحتهم الرشاشة بشكل متقطع، عند حوالي الساعة 17:30 من مساء يوم الجمعة الموافق 2013/4/26، تجاه عدد من المواطنين، الذين تواجدوا في المنطقة الواقعة شرقي مقبرة الشهداء الإسلامية بمحاذاة الحدود شرق جباليا، على مسافة تتراوح ما بين 50 إلى 300 متراً من تلك الحدود، لغرض التنزه في المساحات الخضراء في المنطقة- رحلات خلوية- ما تسبب في إصابة الطفل: جميل وائل جميل ريشة (16 عاماً) بعيار ناري في الساق اليمنى، وهو من سكان شارع الثلاثيني بمدينة غزة، ووصفت المصادر الطبية في مستشفى كمال عدوان جراحه بالمتوسطة وحولته لاستكمال العلاج في مستشفى الشفاء بمدينة غزة.

❖ عمليات التوغل في المناطق الحدودية شمال وشرق قطاع غزة

واصلت قوات الاحتلال انتهاكاتها التي تأخذ شكلاً منظماً وجسيماً بشكل عام، وفي المناطق الحدودية شمال وشرق قطاع غزة بشكل خاص، بحق السكان المدنيين وممتلكاتهم والأراضي الزراعية، وشهدت الفترة التي يغطيها التقرير وقوع (6) حالات توغل في مناطق مختلفة من قطاع غزة، حيث قامت خلالها آليات الاحتلال بعمليات تسوية وتجريف في الأراضي الزراعية المحاذية للشريط الحدودي لمسافات تتراوح ما بين 100-300 متر عن شريط الفصل الحدودي، وتكرار عمليات التوغل يحرم مئات المزارعين من الانتفاع بأراضيهم الزراعية القريبة من الشريط الحدودي، خشية تعرضها للتجريف وضياع مجهودهم وتكبدهم خسائر جديدة.

يستعرض التقرير عمليات التوغل في المناطق الحدودية في قطاع غزة خلال شهر أبريل 2013، كما يلي:

- توغلت قوات الاحتلال الاسرائيلي بعدد من الآليات العسكرية، عند حوالي الساعة 6:00 من صباح يوم الثلاثاء الموافق 2013/4/9، انطلاقاً من بوابة أبو ريدة، مسافة تقدر بحوالي 200 متر، شرق بلدة خزاعة شرق محافظة خان يونس، وشرعت في أعمال تسوية وتجريف، وامتدت أعمال التسوية والتجريف على امتداد الشريط الحدودي، جنوباً حتى شرق بلدة الفخاري،

واستمر التوغل والتجريف الذي تخلله اطلاق نار بشكل عشوائي، حتى الساعة 1:00 ظهراً، حيث أعادت انتشارها داخل الشريط الحدودي.

- توغلت قوات الاحتلال الاسرائيلي بعدد من الآليات العسكرية، عند حوالي الساعة 9:00 من صباح يوم الخميس الموافق 2013/4/11، انطلاقاً من بوابة السريج شرق بلدة القرارة، مسافة تقدر بحوالي 150 متراً، في أراضي المواطنين المحاذية للشريط الحدودي الفاصل، وشرعت في أعمال تسوية وتجريف، وامتدت أعمال التسوية والتجريف على امتداد الشريط الحدودي، جنوباً إلى أن وصلت الى منطقة الزنة شرق بلدة بني سهيلا، واستمر التوغل والتجريف الذي تخلله اطلاق نار بشكل متقطع، حتى الساعة 1:45 ظهراً، حيث أعادت انتشارها داخل الشريط الحدودي.
- توغلت قوات الاحتلال الإسرائيلي، بقوة مكونة من (8) آليات عسكرية، عند حوالي الساعة 7:00 من صباح يوم الاثنين الموافق 2013/4/22، في مناطق الأحمر وأرض الأمة والشعفة الحدودية الواقعة شرق بيت حانون، لمسافة تقدر بـ300 متراً، وسط إطلاق متقطع للنيران، ما اضطر المزارعين إلى عدم التوجه لمزارعهم لرعايتها وحصاد مزروعاتهم خوفاً على حياتهم. وانسحبت تلك القوة عند حوالي الساعة 12:00 من منتصف اليوم نفسه. دون وقوع إصابات أو أضرار.
- توغلت قوات الاحتلال الإسرائيلي، بقوة مكونة من (14) آلية عسكرية، عند حوالي الساعة 8:00 من صباح يوم الأربعاء الموافق 2013/4/24، انطلاقاً من موقع النصب التذكاري العسكري الإسرائيلي الكائن على حدود الفصل الشرقية، في منطقة الفرطة الحدودية الواقعة شرق بيت حانون، ثمّ اتخذت الآليات المتوغلة طريقاً لها تجاه الشمال مروراً بمناطق الأحمر والشعفة ووادي الدوح حتى انتهت العملية في منطقة دمرة شمال شرق بيت حانون، وتراوحت مسافة التوغل بما بين 200– 400 متراً، وسط إطلاق متقطع للنيران، وتحت غطاء جوي من طائرات الاستطلاع، ما اضطر المزارعين إلى مغادرة مزارعهم وعدم تمكنهم من حصاد مزروعاتهم، خوفاً على حياتهم، وباشرت الجرافات المصاحبة بتسوية أراضٍ سبق تجريفها بمحاذاة الحدود. وانسحبت القوة المتوغلة من المنطق عند حوالي الساعة 15:00 من مساء اليوم نفسه، دون وقوع إصابات أو أضرار.
- توغلت قوات الاحتلال الاسرائيلي بعدد من الاليات العسكرية، عند حوالي الساعة 7:00 من صباح يوم الخميس الموافق 2013/4/25، انطلاقاً من بوابة السريج شرق بلدة القرارة، مسافة تقدر بحوالي 150 متراً، في أراضي المواطنين المحاذية للشريط الحدودي الفاصل، وشرعت في أعمال تسوية وتجريف، واستمرت عملية التوغل والتجريف الذي تخلله اطلاق نار بشكل متقطع حتى الساعة 9:30 من صباح اليوم نفسه، حيث أعادت قوات الاحتلال انتشارها داخل الشريط الحدودي.
- توغلت قوات الاحتلال الإسرائيلي معززة بنحو (8 اليات)، عند حوالي الساعة 9:00 صباح الثلاثاء الموافق 2013/4/30، انطلاقا من حدود الفصل شرق قرية وادي غزة (جحر الديك)، وواصلت الأليات توغلها غرباً لمسافة تقدر ب200 متر، وتحركت الآليات جنوباً بمحاذاة حدود الفصل لمسافة تقدر ب(2كيلو متر) ، حيث شرعت الجرافات بأعمال تجريف وتسوية في الأراضي الواقعة بمحاذاة حدود الفصل، وانسحبت لداخل حدود الفصل في مساء اليوم نفسه.

❖ القصف الصاروخي والمدفعي

صعدت قوات الاحتلال الاسرائيلي من عدوانها على قطاع غزة خلال الفترة التي يتناولها التقرير، حيث هاجم الطيران الحربي الإسرائيلي عدة مواقع في قطاع غزة، أسفرت عن الحاق أضرار مادية في منازل ومنشآت مدنية. كما بثت عمليات القصف حالة من الرعب والهلع في نفوس السكان المدنيين، لاسيما الأطفال والنساء منهم. وحسب توثيق مركز الميزان لحقوق الإنسان فقد سجل

وقوع (4) حالات قصف صاروخي ومدفعي أسفرت عن إصابة شخص واحد من المدنيين. يستعرض التقرير حالات القصف كما يلي:

- قصفت الطائرات الحربية الإسرائيلية عند حوالي الساعة 23:45 من مساء يوم الثلاثاء الموافق 2013/4/2، محيط مصنع حسنين لصناعة حجارة البناء في حي الشعف شرق حي التفاح شرق مدينة غزة، دون وقوع اصابات أو أضرار.
- قصفت طائرات الاحتلال الإسرائيلي بصاروخ، عند حوالي الساعة 22:35 من مساء يوم الثلاثاء الموافق 2013/4/2، دفيئة زراعية، يملكهما المواطن: فرج حسين خميس أبو ربيع (43 عاماً)، وتقع على بعد 1500 متراً من حدود الفصل الشمالية جنوبي غرب القرية البدوية شمال شرق بيت لاهيا في محافظة شمال غزة، ما أسفر عن تدميرهما بالكامل، حيث تضررت الدفيئة التي تبلغ مساحتها 1000 متراً، ومحصول البندورة المزروع فيها بشكل كلي، وغرفة بئر مياه- يحمل الرقم 188- يغذي 50 دونماً من الأراضي الزراعية المحيطة بالمياه، دون وقوع إصابات.
- قصفت الطائرات الحربية بصاروخ واحد، عند حوالي الساعة 3:45 من فجر يوم الأحد الموافق 2013/4/28، تجاه أحد مواقع المقاومة في حي تل السلطان غربي رفح، ما تسبب في إصابة الشاب: راتب سليمان أبو عاذرة (21 عاماً)، نقل لمستشفى أبو يوسف النجار في رفح، حيث وصفت المصادر الطبية فيها إصابته بالمتوسطة.
- قصفت طائرات الاحتلال الاسرائيلي الحربية عند حوالي الساعة 2:50 من فجر يوم الاحد الموافق 2013/4/28، أرض خالية بالقرب من مدينة أصداء السياحية غرب خان يونس، أحدث القصف حفرة كبيرة في المكان، دون وقوع إصابات.

❖ **استهداف الصيادين**

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي اعتداءاتها بحق الصيادين الفلسطينيين في قطاع غزة خلال الفترة التي يتناولها التقرير على عكس ما أعلنته قوات الاحتلال بعد اتفاق وقف إطلاق النار بتاريخ 2012/11/21، من توسيع رقعة الصيد المسموحة إلى ستة أميال بدلاً من ثلاثة أميال، حيث رصد مركز الميزان (16) حالة إطلاق نار تجاه الصيادين خلال مزاولة عملهم، كما تم تخريب معدات صيد في حادثين منفصلين.

والجدير ذكره أن اتفاقيات أوسلو كانت منحت الصيادين الفلسطينيين الحق في الصيد لمسافة (20) ميل بحري وأن تقليص هذه المساحة بدأ كوسيلة من وسائل العقاب الجماعي للسكان، حيث فرضت سلطات الاحتلال الإغلاق الشامل على قطاع غزة بتاريخ 2000/10/9، ومنذ ذلك التاريخ دأبت على تقليص المساحة من 20 ميل إلى 12 ميل ثم 6 أميال وصولاً إلى الثلاثة أميال في أواخر كانون الثاني (يناير) 2009. ويستمر إغلاق البحر في وجه الصيادين كجزء من سياسة العقاب الجماعي المتمثل في الحصار والإغلاق الذي تواصل تلك القوات فرضه على قطاع غزة بشكل شامل منذ أيلول (سبتمبر) 2007.

ويستعرض التقرير الاحداث التي خلالها استهداف الصيادين الفلسطينيين على النحو الآتي:

- أطلقت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية ثلاثة قذائف، عند حوالي الساعة 21:30 من مساء يوم الأحد الموافق 2013/4/7 قرب مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة- القريبة من حدود الفصل المائية- شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 19:15 من مساء يوم الأربعاء الموافق 2013/4/10 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة- القريبة من حدود الفصل المائية- شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.

- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 7:30 من صباح يوم السبت الموافق 2013/4/13 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 19:30 من مساء يوم السبت الموافق 2013/4/13 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 8:00 من صباح يوم الأحد الموافق 2013/4/14 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت الزوارق الحربية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند الساعة 7:00 من يوم الأحد الموافق 2013/4/14 تجاه مراكب الصيادين التي تواجدت في عرض البحر على عمق ثلاثة أميال بحرية قبالة مخيم الشاطئ الشمالي غربي غزة، حيث أفاد أحد الصيادين الشهود الذين تواجدوا في المكان، بأن ثلاثة زوارق حربية إسرائيلية توقفت في عرض البحر وبدأت بإطلاق النار على كل مركب صيد حاول الاقتراب من مسافة الثلاث أميال بحرية، وبأن إطلاق النار استمر بشكل متقطع لغاية الساعة 11:00 من اليوم نفسه، ما أجبر الصيادين على مغادرة البحر وعدم إكمال أعمالهم.
- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 19:00 من مساء يوم الأحد الموافق 2013/4/14 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 6:30 من صباح يوم الاثنين الموافق 2013/4/15 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت بوارج الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 19:20 من مساء يوم الخميس الموافق 2013/4/18 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 6:45 من صباح يوم الأربعاء الموافق 2013/4/24 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت الزوارق الحربية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند الساعة 5:00 من صباح يوم الأربعاء الموافق 2013/4/24 تجاه مراكب الصيادين التي تواجدت على عمق يقدر بأقل من ثلاثة أميال بحرية في عرض البحر قبالة مخيم الشاطئ الشمالي وشاطئ أبراج المخابرات شمال غرب محافظة غزة، تخلل ذلك قيام جنود الاحتلال إطلاق سيل من الشتائم عبر مكبرات الصوت بحق الصيادين، هذا واستمرت الاعتداءات الإسرائيلية لغاية خروج الصيادين من البحر دون تمكنهم من إكمال أعمالهم عند حوالي الساعة 10:00 من صباح اليوم نفسه.

- فتحت الزوارق الحربية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 9:00 من مساء يوم السبت الموافق 2013/4/27 تجاه مراكب الصيادين التي تواجدت في عرض البحر على عمق ميلين بحريين ونصف قبالة شواطئ رفح، وتشير المعلومات المتوافرة إلى إصابة قارب صيد من نوع (حسكة موتور) بحوالي 15 عيار ناري مما أدى إلى إتلافه موتوره، هذا وتعود ملكيته إلى الصياد كمال مصباح شحادة (39عاماً)، سكان مخيم الشاطئ غربي غزة.
- استولت الزوارق الحربية الإسرائيلية عند حوالي الساعة 8:00 من مساء يوم السبت الموافق 2013/4/27 على شباك صيادين قاموا بنصبها قبالة شاطئ أبراج المخابرات شمال غرب غزة، وتشير المعلومات المتوافرة إلى أن تلك القوات استولت على 7 قطع شباك صيد من نوع (ملطش) تعود ملكيتها للصياد محمد صلاح أبو ريالة (22 عاماً)، واستولت على 8 قطع شباك صيد من نوع (ملطش) تعود ملكيتها للصياد محمد عمر النجار (37 عاماً)، وجميعهم سكان مخيم الشاطئ.
- فتحت الزوارق الحربية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 5:00 من صباح يوم الجمعة الموافق 2013/4/26 تجاه مراكب الصيادين التي تواجدت في عرض البحر وعلى عمق ميلين بحريين ونصف، قبالة شواطئ مخيم الشاطئ الشمالي وأبراج المخابرات شمال غرب غزة، وقد تخلل ذلك قيام ثلاثة زوارق إسرائيلية بالدوران بأقصى سرعتها من حول مراكب الصيادين فأحدثت أمواج بحرية عالية كادت أن تغرق مراكب الصيادين، بالإضافة إلى قيام جنود قوات الاحتلال بتوجيه سيل من الشتائم عبر مكبرات الصوت بحق الصيادين، هذا واستمرت الاعتداءات الإسرائيلية لغاية الساعة 11:00 من صباح اليوم نفسه، ما أدى إلى خروج الصيادين إلى الشاطئ وعدم إكمالهم أعمالهم، ولم يبلغ عن وقوع إصابات.
- فتحت الزوارق الحربية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 3:00 من فجر يوم الاحد الموافق 2013/4/28 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر مسافة تقدر بحوالي 2 ميل بحري، غرب مدينة خان يونس، واستمر اطلاق النار بشكل متقطع حتى الساعة 5:00 من فجر اليوم نفسه، ولم يبلغ عن وقوع أي إصابات أو أضرار.
- فتحت الزوارق الحربية الإسرائيلية نيران أسلحتها، عند حوالي الساعة 3:00 فجر السبت الموافق 2013/4/27، تجاه مراكب الصيد الفلسطينية التي كانت قبالة شواطئ النصيرات، والزوايدة، ودير البلح، وقد كانت مراكب الصيد على بعد حوالي (2.5 ميل بحري)، عندما فتحت الزوارق الإسرائيلية نيران أسلحتها، وقد استمر إطلاق النار بشكل متقطع حتى الساعة 7:00 من صباح نفس اليوم، وقد أجبرت مراكب الصيد على مغادرة المياه تجاه الشاطئ وقدر عدد المراكب التي أجبرت على مغادرة المياه حوالي (35 مركب)، يذكر أن هذه الفترة الحالية من العام يعتبر موسم صيد سمك (السردينا).
- فتحت زوارق الاحتلال التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 18:30 من يوم الأحد الموافق 2013/4/30 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في البحر قبالة مدينة دير البلح ومخيم النصيرات، واستمر إطلاق النار لمدة تقدر بساعتين، بشكل متقطع، يذكر أن إطلاق النار استهدف مركبات الصيد الفلسطينية التي كانت تتواجد على مسافة تقدر ب(2 ميل بحري)، وقد أجبروا على الانسحاب ناحية الشاطئ.

❖ الاعتقال والحجز التعسفي

واصلت قوات الاحتلال سياسة الاعتقال التعسفي بحق الفلسطينيين من سكان قطاع غزة، سواء من خلال توغلاتها في أراضي القطاع، أو من خلال مطاردة الصيادين واستخدام المعابر كمصائد للفلسطينيين حيث تستغل حاجتهم الماسة للسفر لغرض العلاج فتعتقلهم أو تبتزهم بالرغم من إصدارها التصاريح اللازمة لهم. في انتهاك يوضح مدى تحلل تلك القوات من التزاماتها القانونية التي تفرضها قواعد القانون الدولي الإنساني، خاصة اتفاقية جنيف الرابعة.

وحسب توثيق مركز الميزان فقد شهدت الفترة التي يتناولها التقرير اعتقال قوات الاحتلال (7) فلسطينيين، من بينهم (3) أطفال.

يستعرض التقرير حالات الاعتقال على النحو الآتي:

- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على حدود الفصل شرق مخيم البريج، وسط قطاع غزة، الطفل أشرف سمير منصور محمود البالغ من العمر (17 عاماً)، عندما حاول اجتياز حدود الفصل الشرقية، شرق مخيم البريج، ووفقاً لذوي المعتقل، فقد خرج ابنهم من منزله الواقع في مخيم البريج، مساء يوم الخميس الموافق 2013/4/11، ولم يعود للمنزل، ويوم الاثنين الموافق 2013/4/15، تلقوا اتصال من نجلهم أخبرهم فيها أنه معتقل لدى قوات الاحتلال الإسرائيلي.
- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على حدود الفصل شرق مخيم البريج، الطفل محمود خليل محمود بدوان (17 عاماً)، من سكان مدينة دير البلح، ووفقا لذوي بدون فقد خرج نجلهم من المنزل مساء يوم الخميس الموافق 2013/4/11، ولم يعود للمنزل وقد بحثا عنه لدى الأقارب والأصدقاء وأخبروا الأجهزة الأمنية، ولم يتوصلوا إلي نتيجة، ورجح ذويه أن يكون معتقلاً لدى قوات الاحتلال الإسرائيلي، كونه صديق للطفل أشرف محمود الذي أكد ذويه أنه معتقل لدى قوات الاحتلال.
- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على حدود الفصل جنوب شرق مدينة دير البلح، عند حوالي الساعة 11:00 صباح السبت الموافق 2013/4/20، الشاب محمد خالد محمد أبو عويلي البالغ من العمر (22عاماً)، من سكان مدينة دير البلح، عندما حاول اجتياز حدود الفصل الواقعة شرق مكب النفايات، في قرية وادي السلقا جنوب شرق مدينة دير البلح، وقد أبلغت قوات الاحتلال الإسرائيلي ذوي المعتقل بأنه معتقلاً لديها.
- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على حدود الفصل جنوب شرق مدينة دير البلح، عند حوالي الساعة 19:00 من مساء يوم الأحد الموافق 2013/4/21، الشاب بهاء كمال محمد كامل عابد البالغ من العمر (18عاما)، من سكان قرية الزوايدة ، عندما حاول اجتياز حدود الفصل الواقعة شرق مكب النفايات، في قرية وادي السلقا جنوب شرق مدينة دير البلح، وفي ساعة متأخرة من نفس الليلة أبلغت قوات الاحتلال ذوي المعتقل بأنه معتقلاً لديها.
- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على حدود الفصل، شمال شرق مخيم البريج ثلاثة فلسطينيين من بينهم طفل، وذلك عند حوالي الساعة 22:30 من يوم الأربعاء الموافق 2013/4/24م، عندما حاولا اجتياز حدود الفصل شمال شرق مخيم البريج، والمعتقلين هم: سليمان جمعة السعيدني البالغ من العمر(19 عاماً)، أحمد محمد على فرج الله البالغ من العمر(18عاماً)، يحيى عزات عبد المهدي فرج الله البالغ من العمر (17 عاماً)، يذكر ان الطفل يحي فرج الله هو طالب في المرحلة الثانوية بمدرسة شهداء النصيرات، وجميعهم من سكان مخيم النصيرات، وفي وقت لاحق تلقى ذوي الطفل فرج الله اتصالاً على الهاتف من رقم (خاص)، أخبرهم المتصل أنه من قوات الاحتلال الإسرائيلي، وأبلغهم أن قوات الاحتلال الإسرائيلي اعتقلت ثلاثة من بينهم الطفل فرج الله، لمحاولتهم اجتياز حدود الفصل.

الخاتمة

يظهر التقرير استمرار الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني في قطاع غزة؛ من خلال استمرار أعمال القتل وإطلاق النار دون تمييز وتعمد استهداف المدنيين؛ واستمرار الاعتداءات الموجهة ضد الصيادين؛ واستمرار حرمانهم من الصيد. كما يظهر التقرير الانتهاكات الإسرائيلية المتواصلة في المناطق التي تقيد حق الفلسطينيين في الوصول إليها في البر والبحر، حيث تواصل قوات الاحتلال ارتكاب انتهاكات منظمة لقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان باستهدافها المتكرر للمدنيين والمزارعين الذين يحرمون من مصادر رزقهم، كما يتعرضون للقتل والإصابة والاعتقال التعسفي على نحو يمس بكرامتهم الإنسانية على عكس ما أعلنته قوات الاحتلال بعد اتفاق وقف إطلاق النار بتاريخ 2012/11/21.

مركز الميزان لحقوق الإنسان يجدد استنكاره استمرار وتصاعد الانتهاكات الإسرائيلية الموجهة ضد المدنيين الفلسطينيين في قطاع غزة واستمرار القيود التي تفرضها على السكان في إطار الحصار الشامل الذي ينتهك القانون الدولي. كما يجدد استنكاره للانتهاكات الموجهة ضد الصيادين؛ واستمرار حرمان المرضى من حقهم في الوصول إلى المستشفيات وتلقي العلاج والرعاية الصحية المناسبة؛ ومواصلة الاعتقالات التعسفية. ويشدد مركز الميزان على أن استمرار الحصار يشكل مساساً جوهرياً بجملة حقوق الإنسان بالنسبة للفلسطينيين في قطاع غزة، ويلعب دوراً أساسياً في تدهور الأوضاع الإنسانية، حيث تتفاقم المشكلات الاجتماعية وتتدهور مستويات المعيشة في ظل ارتفاع معدلات البطالة والفقر في صفوف السكان.

مركز الميزان يرى في مضي قوات الاحتلال الإسرائيلية قدماً في انتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان انعكاساً طبيعياً لعجز المجتمع الدولي عن القيام بواجباته القانونية والأخلاقية تجاه المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة وفي قطاع غزة على وجه الخصوص. وأن عجز المجتمع الدولي عن اتخاذ خطوات فاعلة شجع – ولم يزل– تلك القوات على مواصلة انتهاكاتها.

ويطالب مركز الميزان المجتمع الدولي بالتحرك الفوري والفعال لوقف الحصار الإسرائيلي المفروض على قطاع غزة، وضمان مرور المواد الضرورية لإعادة الإعمار، والأغذية والأدوية والملابس والوقود، والسماح بحرية الحركة لسكان القطاع. ومركز الميزان يؤكد على أن العقوبات الجماعية الإسرائيلية تتسبب بانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وتشكل مخالفات جسيمة لمبادئ القانون الدولي الإنساني ويرقى الحصار وجملة الممارسات الأخرى إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية.

كما يجدد مركز الميزان مطالبته المجتمع الدولي بالتحرك العاجل والفاعل لوقف انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والعمل على تطبيق العدالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة وملاحقة كل من ارتكبوا أو أمروا بارتكاب هذه الانتهاكات وتقديمهم للعدالة.

والمركز يشدد على ضرورة إنهاء حالة الإفلات من العقاب التي ميزت سلوك المجتمع الدولي تجاه انتهاكات حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

انتهى